رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب عمدة الأحكام-شرح كامل مفهرس ومرتب-فضيلة الشيخ صالح الفوزان-مشروع كبار العلماء

01 من 81/عمدة الأحكام/كتاب الأيمان والنذور/نذرت اختي ان تمشي إلى بيت الله الحرام/الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اللهم صلي وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله تعالى وعن عقبة ابن عامر رضي الله تعالى عنه قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله الحرام حافية. فامرتني ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

فاستفتيته فقال لتمشي ولتركب. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. وهذا الحديث ايضا في باب النذر وقد سبق ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

نهى عن النذر يعني عن الدخول فيه. قال انه لا يأتي بخير وانما استخرجوا به من البخيل وايضا الانسان يلزم نفسه بشيء قد يشق عليه او يعجزوا عنه فيكون هو الذي احرج نفسه - 00:00:45

فهذه المرأة نذرت ان تحج ماشية على قدميها وهي امرأة ضعيفة وربما تكون مريضة او كبيرة السن فهي الزمت نفسها بشيء شاق او لا تطيقه فلذلك احتاجت الى ان تستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:07

وما اكثر من يقعون في مثل هذا ينذرون اشياء ثقيلة ثم يأخذون يحاولون التخلص منها وكانوا في عافية من الاول لو لم ينذروا كانوا في عافية هذه المرأة نذرت ان تحج ماشية - 00:01:37

فلما فكرت قيدت ان هذا امر صعب فوكلت اخاها ان يسأل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا جواز الاستنابة في الفتوى وفيه الرجوع الى اهل العلم فيما اشكل - 00:02:04

النبي صلى الله عليه وسلم افتاها بان تمشي وان تركب ان تمشي حسب قدرتها وان تركب اذا تعبت لان هذا الدين يسر ولله الحمد ما جعل عليكم في الدين من حرج - 00:02:28

وفي حديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا كبير السن يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا؟ قالوا انه نذر ان يحج ماشيا قال صلى الله عليه وسلم ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه - 00:02:50

مروه فليركب مرؤوه فليركب فيؤخذ من هذا انه يشرع للانسان الرفق بنفسه والا يتكلف شيئا لم يكلفه الله به وفي قوله صلى الله عليه وسلم لتمشي ولتركب دليل على انه لا يتعين النذر الذي يشق على الانسان - 00:03:14

لان الحرج موظوع ومرفوع ولله الحمد نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل في حديث التي نذرت ان تمشي الى البيت الحرام حافية وكذلك حديث كعب بن مالك هل يفهم من هذين الحديثين ان من نذر امرا لا علاقة له بالعبادة ذاتها فانه - 00:03:41

لا كفارة عليه هذا عبادة هم يبون عبادة ما في شك ان بذل النفس في طاعة الله انه عبادة هم يريدون هذا بدون ان يبذلوا انفسهم لله عز وجل ويتعبوا من اجل العبادة والتعب فهم ما هو بهذا من - 00:04:05

خارج عن العبادة لكن العبادة اذا صارت ثقيلة ولم يكلفك الشارع بها فلا تدخل فيها من الاصل. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل رجل نذر ان ينحر جملا اذا تحقق له الامر الذي يريده - 00:04:24

وقد تحقق له ذلك الامر فهل يخير بين فعل النذر والكفارة؟ لا هذا نذر لازم لان الذبح عبادة لله نسك عبادة لله يذبحه ويوزعه على المحتاجين وعلى الفقراء نعم - 00:04:42